

أحكام القرآن

@ 45 @ تجوز مخالفته لأحد ثم بعد ذلك يقع النظر فيما يوافق خطّه مما لم يثبت ضبطه حسبما بيناه في موضعه فإن القرآن لا يثبت بنقل الواحد وإن كان عدلاً وإنما يثبت بالتواتر الذي يقع به العلم وينقطع معه العذر وتقوم به الحجة على الخلق \$ الآية الثانية \$. قوله تعالى (! !) الآيات 5 - 1 .

فيها ثمان مسائل \$ المسألة الأولى في سبب نزولها \$.
روي في ذلك روايات .

الرواية الأولى عن أبي الدرداء قال قال رسول الله ما من يوم طلعت فيه شمسه إلا وبجنتيها ملكان يناديان يسمعهما خلق الله كلاهما إلا الثقلين اللهم أعط منفقاً خلفاً وأعط ممسكاً تلفاً فأُنزل الله تعالى في ذلك (! .) !

الرواية الثانية عن عامر بن عبد الله بن الزبير قال كان أبو بكر يعتق على الإسلام بمكة وكان يعتق نساء وعجائز فقال له أبوه أي بني أراك تعتق أناساً ضعفاء فلو أنك أعتقت رجالاً جلداء يقومون معك ويدفعون عنك ويمنعونك فقال أي أبت إنما أريد ما عند الله قال فحدثني بعض أهل بيتي أن هذه الآية نزلت فيه (! !) \$ الآية الثانية قوله (!) ! .

حقيقة العطاء هي المناولة وهي في اللغة والاستعمال عبارة عن كل نفع أو ضرر يصل من الغير إلى الغير وقد بيناه في كتاب الأمد الأقصى وغيره